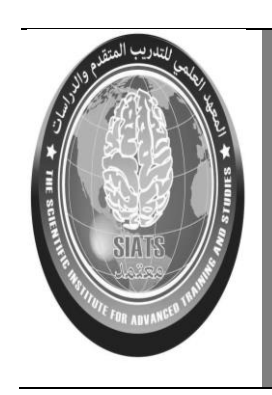


SIATS Journals

Journal of Islamic Studies and Thought for Specialized Researches

(JISTSR)

Journal home page: http://www.siats.co.uk



مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث التخصصية

المجلد2 ، العدد 4،تشرين الأول،أكتوبر 2016م.

e-ISSN: 2289-9065

ISLAMIC POLITICAL PARTIES: CONCEPT, ORIGIN, PURPOSE

الأحزاب السياسية الإسلامية: المفهوم، والنشأة، والغاية

براء بركات الغرايبة

د. بحر الدين جئ با

د. لقمان طيب

Bara2gh82@gmail.com

1438هـ – 2016م



ARTICLE INFO

Article history:
Received 2/8/2016
Received in revised form 25/8/2016
Accepted 15/9/2016
Available online 15/10/2016

Keywords:
Insert keywords for your paper

ABSTRACT

The topic of Islamic parties and their role in contemporary political life occupies a special and important place and ranks highly among the topics frequently discussed and debated in the contemporary political arena since the herald of the end of the Western occupation of the Arab world in the middle of the twentieth century. And recently, the events that took place early in the second decade of this century, termed as ‘The Arab Spring’, significantly added more importance to the role of these parties and gave more prominence to the Islamic movements which are known as “the stream of political Islam". In order to describe and analyze a political system in any country, the various forces that are involved in the exercise of power and influence, whether directly or indirectly, need to be clearly identified. The authorities and institutions related to decision-making processes within any political system, are not only the ones comprising the executive, legislative, judicial and administrative structures, but those also encompass the political groups and blocs of parties and organizations. This study sought to explain the concept of ‘party’ linguistically, conventionally and from the Islamic legislature’s point of view, and it established the meaning of the “Islamic Party” concept. It explored the emergence of the ‘party’ concept in the Islamic political system; it attempted to clarify the foundations of the Islamic Party, its targeted goals, and the approach it follows; and it demonstrated the Islamic legislation points of view related to the political pluralism.





الملخص

يشغل موضوع الأحزاب الإسلامية ودورُها في الحياة السياسية المعاصرة مكانةً مهمة وحيزًا واسعًا في الواقع السياسي المعاصر منذ ظهور إرهاصات نهاية مرحلة الاحتلال الغربي للعالم العربي منتصف القرن العشرين، غير أن الأحداث التي مرت على المنطقة مطلعَ العقد الثاني من هذا القرن، والتي اصطلح على تسميتها بالربيع العربي، ضاعفت أهمية الأحزاب وعززت دورها، كما وصعّدت نجم الحركات الإسلامية التي تعرف بتيار "الإسلام السياسي". ولتحليل أي نظام سياسي في أي بلد؛ يتطلب الأمر تحديدَ القوى المختلفة التي تشارك في ممارسة السلطة والتأثير عليها، سواء بطرق مباشرة أو غير مباشرة. حيث إن القوى والمؤسسات المتعلقة بعمليات صنع القرارات داخل أي نظام سياسي، لا تشمل تلك التي تتضمنها الهياكل الإدارية التنفيذية والتشريعية والقضائية فحسب، وإنما أيضا، تشمل تلك الجماعات والتكتلات السياسية المتمثلة في الأحزاب والتنظيمات. سعت الدراسة إلى تبيين مفهوم "الحزب الإسلامي"، كما وبحثت في نشأة مفهوم "الحزب" في النظام السياسي الإسلامي، إضافة إلى محاولة إيضاح الأسس التي يقوم عليها الحزب الإسلامي والغاية المرجوة منه، والمنهج الذي يسير عليه.



المبحث الأول: مفهوم الحزب السياسي الإسلامي

حتى نستطيع إيجاد تعريف لمصطلح (الحزب السياسي الإسلامي) فلا بد أولاً معرفة ما تعنيه كل من كلمة (السياسة) والسياسة الإسلامية (السياسة الشرعية).

أولاً: كلمة السياسة لغة

لفظ السياسة في لغة العرب محمل بكثير من الدلالات والإرشادات والمضامين، فهي إصلاح واستصلاح، بوسائل متعددة من الإرشاد والتوجيه والتأديب والتهذيب والأمر والنهي، تنطلق من خلال قدرة تعتمد على الولاية أو الرئاسة. وما جاء في معاجم اللغة يدل على ما تقدم، فقد جاء في لسان العرب أن السياسة: "مصدر ساس، يسوس، فهو سائس، فهي كلمة عربية، وفي لسان العرب فإن السوس هي الرياسة، ويقال: ساسوهم سوساً، وإذا رأسوه قيل: سوسوه وأساسوه، وساس الأمر سياسة قام به.

والسياسة: هي القيام على الأمر بما يصلحه والأمر هنا هو أمر الناس أو الحكم والدولة، والسياسة فعل السائس يقال هو يسوس الدواب إذ قام عليها وراضها، والوالي يسوس رعيته"[1].

وقال صاحب تاج العروس: "ومن المجاز: سُسْتُ الرعية سياسةً أي أمرتهم ونهيتهم وساسَ الأمر سياسةً قام به والسياسة القيام على الشيء بما يصلحه"[2].

وفي معجم الصحاح قال صاحبه تحت مادة سوس: "سُسْتُ الرعية سياسةً وسوس الرجل أمور الناس، على ما لم يسم فاعله، أي ملك أمرهم"[3].

أما المعجم الوسيط فقد ذكر معنى السياسة تحت فعل "ساسَ يسوسُ، وساسَ الناس سياسةً تولى رياستهم وقيادتهم، وساسَ الدواب راضها وأدبها، وساسَ الأمور دبرها وقام بإصلاحها"[4].

---

[1] ابن المنظور ، ***لسان العرب***، المرجع السابق، ج 6، ص 429-430.

[2] محمد بن محمد الزبيدي، ***تاج العروس من جواهر القاموس***، (مصر: نسخة مصورة لا تحتوي دار النشر، ط 1، 1306هـ)، ج 4، ص 169.

[3] أبي نصر إسماعيل الجوهري، ***الصحاح***، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط 1، 1999) ج 2، ص793.

[4] أحمد حسن الزيات ، وآخرون، ***معجم الوسيط***، (اسطنبول: المكتبة الإسلامية، ب ط، ب س)، ص462.



والظاهر أن ما ذكرته كل هذه المعاجم يتفق على معنى واحد وهو أن السياسة يقصد منها إصلاح الأمور والقيام عليها، وهذا المعنى يعطي بعداً إيجابياً للكلمة؛ لأنها تحمل فكرة الإصلاح والصلاح للراعي والرعية وقيادة الأمة لما فيه عزها وعظمتها.

ثانياً: كلمة السياسة اصطلاحاً

السياسة في الاصطلاح عند أهل الاختصاص لها تعريفات عديدة مختلفة، فقيل: "هي تدبير أمور الدولة وقيل هي علم أو فن حكم الدول"[5].

وعرفها معجم روبير بأنها "فن إدارة المجتمعات الإنسانية"، وعرفها معجم كامل بأن "السياسة تتعلق بالحكم والإدارة في المجتمع المدني"، وتبعاً لمعجم العلوم الاجتماعية تشير السياسة إلى "أفعال البشر التي تتصل بنشوب الصراع أو حسمه حول الصالح العام والذي يتضمن دائماً استخدام القوة أو النضال في سبيلها"[6].

والسياسة لها تعريفات عدة، فهي عند البعض تشير إلى "السلوك المتعلق بمؤسسات وعمليات الحكم، فيما يعتبرها آخرون العملية التي تتعامل بمقتضاها الجماعة البشرية مع مشكلاتها وصولاً إلى أهدافها، ويذهب فريق ثالث إلى القول بأن السياسة هي تفاعلات إنسانية محملة باستخدام القوة أو التهديد باستخدام القوة، وأما الفريق الرابع فيذهب إلى اعتبار السياسة كل ما يتصل بتوزيع الموارد"[7].

وذكر الأستاذ سامي الذبيان أن السياسة "علم وفن، فهي علم لما لها من مبادئ وقوانين خاصة تشكل في مجموعها "علم السياسة" والقول أن السياسة فن يراد التأكد بأنها في ممارستها الملموسة لا يمكن أن تنحصر في مجرد تطبيق القوانين النظرية، ولا في الممارسة التجريبية للقوى، بل إنها تستلزم براعة معينة تكتسب بالتجربة، وبمعرفة قواعد ملموسة معينة"[8].

ثالثاً: مصطلح السياسة الإسلامية (السياسة الشرعية)

لم يرد لفظ السياسة ولا شيء من مادته في كتاب الله سبحانه وتعالى، وإن جاء الحديث فيه عن الصلاح والإصلاح، والأمر والنهي، والحكم، وغير ذلك من المعاني التي اشتمل عليها لفظ السياسة.

---

[5] سامي الذبيان، ***قاموس المصطلحات السياسية***، (لندن: مكتبة رياض الريس للكتب، ط 1 ، 1990)، ص267.

[6] جامعة الكويت، ***موسوعة العلوم السياسية***، (الكويت: دار الوطن، د ط، 1994)، ص102.

[7] المرجع نفسه، 102

[8] الذبيان، ***قاموس المصطلحات السياسية***، المرجع السابق، ص267.



وأما في السنة فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون" قالوا: فما تأمرنا؟ قال: "فوا[9] ببيعة الأول فالأول، أعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم"[10].

وشرح ابن حجر قوله: (تسوسهم الأنبياء) "أي أنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيا لهم يقيم أمرهم ويزيل ما غيروا من أحكام التوراة"[11]، وفيه إشارة إلى أنه لابد للرعية من قائم بأمورها يحملها على الطريق الحسنة وينصف المظلوم من الظالم.

ذكر ابن القيم في كتابه الطرق الحكمية في السياسة الشرعية تعريفاً لابن عقيل الحنبلي حول السياسة الشرعية فقال ابن عقيل: "السياسة ما كان من فعل يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد وإن لم يضعه الرسول ولا نزل به الوحي"[12].

وقال ابن نجيم الحنفي: "أن السياسة الشرعية فعل شئ من الحاكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بذلك الفعل دليل جزئي"[13].

ومن أجل استيضاح هذه المعاني للسياسة الشرعية من المناسب ذكر ما أورده الإمام ابن القيم فيقول: "وقال ابن عقيل في الفنون: جرى في جواز العمل في السلطنة بالسياسة الشرعية: أنه هو الحزم. ولا يخلو من القول به إمام. فقال الشافعي: لا سياسة إلا ما وافق الشرع. فقال ابن عقيل: السياسة ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول، ولا نزل به وحي، فإن أردت بقولك: (إلا ما وافق الشرع) أي لم يخالف ما نطق به الشرع: فصحيح، وإن أردت: لا سياسة إلا ما نطق به الشرع: فغلط، وتغليط للصحابة"[14]، ثم يعقب ابن القيم فيقول: "فإن الله سبحانه أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به الأرض والسموات، فإن ظهرت أمارات العدل، وأسفر وجهه بأي طريق كان، فَثَمَّ شرع الله، فلا يقال: إن

---

[9] أمر من وفى: يفي

[10] صحيح: اخرجه، البخاري، ***صحيح البخاري***، مرجع سابق ج 4، باب ما ذكر عن بني اسرائيل، حديث رقم (3455)، ص169.

[11] ابن حجر العسقلاني، ***فتح الباري***، مرجع سابق، ج 6، حديث رقم (3455)، ص497.

[12] شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، ***الطرق الحكمية في السياسية الشرعية***، (بيروت: دار الكتب العلمية، د ط، 1953)، ص13.

[13] ذكر هذا التعريف الدكتور يوسف القرضاوي، في كتابه، ***السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها***، (القاهرة: مكتبة وهبة، ط 2، 2005)، ص

[14] ابن قيم الجوزية، ***الطرق الحكمية***، مرجع سابق، ص13



السياسة العادلة مخالفة لما نطق به الشرع؛ بل هي موافقة لما جاء به؛ بل هي جزء من أجزائه، ونحن نسميها سياسة تبعاً لمصطلحكم، وإنما هي عدل الله ورسوله"[15].

والسياسة من المنظور الشرعي هي رعاية شؤون الأمة في الداخل والخارج بما لا يخالف الشريعة الإسلامية[16].

ويتبين مما تقدم أن السياسة في الشريعة هي القائمة على قواعد الشرع وأحكامه وتوجهاته، وقد استخدمت بمعناها اللغوي. وهي تعني: القيام على شأن الرعية من قِبَل ولاتهم بما يصلحهم من الأمر والنهي والإرشاد والتهذيب، وما يحتاج إليه ذلك من وضع تنظيمات أو ترتيبات إدارية تؤدي إلى تحقيق مصالح الرعية بجلب المنافع أو الأمور الملائمة، ودفع المضار والشرور أو الأمور المنافية.

وهذا التعريف يبرز الجانب العملي للسياسة، فالسياسة هنا إجراءات وأعمال وتصرفات للإصلاح، وعلى ذلك فإنَّ سياسة الرعية تتطلب القدرة على القيادة الحكيمة التي تتمكن من تحقيق الصلاح عن طريق إتقان التدبير وحسن التأتي لما يراد فعله أو تركه، وهذا بدوره يحتاج إلى معرفة تامة بما تتطلبه القيادة والرئاسة من خبرة وحنكة، وقدرة على استعمال واستغلال الإمكانات المتاحة على الوجه الأمثل الذي يتحقق المراد المطلوب.

والسياسة فيما تقدم مجالها رحب فسيح، فهي ليست مقصورة على شيء أو محجوزة عن شيء؛ إذ هي القيام على الشيء – بما يحمله لفظ الشيء من العموم والشمول– بما يصلحه، فيعمل بها كل صاحب ولاية في تدبير أمر ولايته.

أخيراً مما تقدم يصعب النظر للأحزاب من وجهة نظر واحدة، ومن ثم إعطاؤها تعريفا شاملا، فالأحزاب مختلفة ومتعددة من حيث الغاية والتركيب والبيئة، ومفهوم (الحزب السياسي الإسلامي) يجب ضبطه وتوضيح ملامحه، فهو مصطلح لم يكن معروفاً سابقا بصيغته ومدلوله السياسي المعاصر، كما أنه مختلف عن غيره من الأحزاب السياسية من حيث الغاية والوسائل والأهداف؛ إذ أن الحزب السياسي الإسلامي أكثر انضباطاً ووضوحاً في آلياته التنفيذية وأهدافه التي يدعو لها، ومقاصده التي يسعى لتحقيقها وفق ما تقتضيه الشريعة الإسلامية غاية ووسيلة.

واستناداً إلى ما تم ذكره من تعريفات لكلمة الـ"حزب" و"الحزب السياسي"، وعبر ما أوردته الآيات الكريمة، والسنة الشريفة من دلالات فيتبن أنه لا يوجد محذور شرعي من استعمال كلمة حزب لتدل على الجماعة الإسلامية التي

---

[15] المرجع نفسه، ص14.

[16] خالد بن علي العنبري، ***فقه السياسة الشرعية***، ب ط، (القاهرة: دار المنهاج، د ط، 2004)، ص10.



تقوم بأداء عمل إسلامي سياسي مشروع، واستقراءً مما تقدم فإن الباحث قد استخلص تعريفا لمفهوم (الحزب السياسي الإسلامي): "**فهو مجموعة من الناس لهم صفة التنظيم، يملكون رؤى وأهدافا ومبادئ تتفق وأصول الإسلام، ويسعون لتولي السلطة أو التأثير عليها لتدبير شؤون الدولة والحكم، بما يخدم مصلحة الأمة في دينها ودنياها، دون أن تحيد وسائلهم عن نظام الإسلام، ولهم حق الاجتهاد تحت الأصول العلمية المقررة**".

المبحث الثاني: نشأة الأحزاب السياسية في الإسلام

إن الخلاف على السلطة هو السبب المباشر لنشوء الأحزاب السياسية، فأعظم خلاف حصل للأمة كما يقول الشهرستاني هو خلاف الإمامة، فيقول: "وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة، إذ ما سل سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سل على الإمامة في كل زمان"[17]، هذا الخلاف السياسي قد أدى إلى ظهور الفرق والأحزاب، فـ"قضية الإمارة والخلافة والإمامة، وقضايا الصراع على السلطة العليا في الدولة، كانت دائما مصدر تكوين الفرق ونشأة المذاهب وظهور الأحزاب"[18]. وما زالت هذه الخلافات تؤثر في العالم الإسلامي المعاصر، وترسم توجهاته.

لقد اختلف الباحثون حول زمن ظهور الأحزاب في التاريخ الإسلامي، ومن خلال استقراء ما كتب حول ذلك نجد أنها دارت حول ثلاثة آراء هي:

الرأي الأول: أن الأحزاب ظهرت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم

يذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن النواة الأولى لتشكل ما يعرف بالأحزاب والتنظيمات في الإسلام كانت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين، إلا أن هذه الأحزاب والتنظيمات لم تحمل ذات الدلالة التي تعنيه في وقتنا المعاصر، كما أنهم – أصحاب هذا الرأي- لا يميلون للمبالغة والمغالاة في الدعوة إلى أن مجتمع المدينة عرف

---

[17] أبي الفتح محمد عبد الكريم بن أبي بكر الشهرستاني (479هـ-548هـ)، ***الملل والنحل***، تحقيق محمد عبد العزيز الوكيل، (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، د ط، د س)، ص22.

[18] محمد عمارة، ***الإسلام وفلسفة الحكم***، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط 2، 1979)، ص 133.



التنظيمات والأحزاب، وذهبوا على أنها شكل من أشكال المصلحة ووجهة النظر، فقد ذكر الدكتور محمد عمارة هذا الرأي فقال: "ورغم أننا لا نميل إلى رأي الذين يبالغون فيدعون أن مجتمع المدينة على عهد الرسول صلى الله

عليه وسلم والخلفاء الراشدين، قد عرف "التنظيمات والأحزاب" على النحو الذي تعنيه هذه المصطلحات في عصرنا الراهن، رغم أننا نرفض هذا الادعاء المبالغ والمغالي في تقدير "تعددية" ذلك المجتمع البسيط، إلا أننا نلمح "ملامح جنينية" لتجمعات قامت في ذلك المجتمع بذلك التاريخ، وهي وإن لم تكن "أحزابا وتنظيمات" إلا أنها كانت شكلاً من أشكال التمايز القائم على "المصلحة ووجهة النظر" وهي بذلك شهادة على قبول التجربة الإسلامية "للتعددية" في إطار وحدة نهج الإسلام وشريعته"[19].

ويرى الباحث أن أصحاب هذا الرأي استدلوا بقياس (فعل المعارضة) وهي وظيفة من وظائف الحزب، على أفعال بعض صحابة النبي صلى الله عليه وسلم، فيضيف الدكتور عمارة أنه "في صدر الإسلام، كانت شورى المسلمين للرسول صلى الله عليه وسلم، في شئون الدنيا لونا من ألوان المعارضة، فكانوا يدلون بآرائهم، فيتفقون ويختلفون، ويتابعون ويعارضون، دونما حرج أو تردد من معارضتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم"[20]، ويعقب الباحث على أن هذه المعارضة لم تكن جماعية ولم تأخذ نظام الجماعات والأحزاب، بل كانت معارضة فردية في أمور لم يكن الرأي مستقراً فيها، وعليه فلا يمكننا القول إن الاحزاب بمفهومها المعاصر قد ظهرت في زمن النبوة.

الرأي الثاني: أن الأحزاب ظهرت في اجتماع السقيفة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم اجتمع الأنصار ولحق بهم بعض المهاجرين في سقيفة بني ساعدة لبحث موضوع اختيار خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد روى الإمام البخاري في صحيحه حديثا يصف فيه ما جرى من مناقشات ومداولات حصلت تحت تلك السقيفة بين الأنصار والمهاجرين، فعن هشام بن عروة، قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، "... وقال: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: منا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبو بكر، وعمر بن الخطاب،

---

[19] محمد عمارة ، ***الإسلام وحقوق الإنسان***، (الكويت: اصدار المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ب ط، 1985)، منشورات عالم المعرفة (89)، ص94.

[20] المرجع نفسه، ص91.



وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أني قد هيأت كلاما قد أعجبني، خشيت أن لا يبلغه أبو بكر، ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال حباب بن المنذر: لا والله لا نفعل، منا أمير، ومنكم أمير، فقال أبو بكر: لا، ولكنا الأمراء، وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب دارا، وأعربهم أحسابا، فبايعوا عمر، أو أبا عبيدة بن الجراح، فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا، وخيرنا، وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ عمر بيده فبايعه، وبايعه الناس، فقال قائل: قتلتم سعد بن عبادة، فقال عمر قتله الله "[21].

والشاهد في اجتماع السقيفة ما وصفه الأستاذ ظافر القاسمي بأن الأنصار هم حزب سياسي حينما علق على خطبة سعد بن عبادة رضي الله عنه في سقيفة بني ساعدة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "... فأنت ترى من هذه الخطبة أن الأنصار يرون أنهم حزب سياسي، وأن زعيم هذا الحزب هو سعد بن عبادة، وأنهم أحق الناس برئاسة الدولة بعد الرسول، وهم يقدمون البيان المعلل والمدلل – في نظرهم – المتضمن الأسباب الموجبة لكي يتولى الرئاسة"[22].

كما يرى الدكتور عبد الحكيم العيلي أن المناقشات التي دارت في السقيفة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، ما هي إلا دليل على وجود التجمعات السياسية في الدولة الإسلامية، فيقول: "لقد كانت المناقشات التي دارت في سقيفة بني ساعدة دليلا قاطعا على وجود التجمعات السياسية في الدولة الإسلامية، لكل منها رأيها وحجمها التي تدافع بها عن هذا الرأي حتى لقد حدا ذلك بفقهاء القانون المعاصرين بالقول بأن ما دار بسقيفة بني ساعدة كان أروع مثل لأول برلمان في الإسلام، تدلي فيه كل جماعة برأيها"[23].

إلا أن ما حدث لا يكفي للقول بأن هذه التجمعات هي أحزاب سياسية تمارس عملها وفق المقومات المحددة لعمل الاحزاب المعاصرة، لكنها تبقى إشارة مهمة تدلل على أنه لا يوجد ما يمنع من التجمع وفق رؤية سياسية واحدة.

---

[21] صحيح: أخرجه، البخاري، ***صحيح البخاري***، مرجع سابق،ج 5، حديث رقم (3667) و(3668)، ص6.

[22] ظافر القاسمي، ***نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي***، (بيروت: دار النفائس، ط 6، 1990)، الكتاب الأول الحياة الدستورية، ص124. وأنظر إلى الروايات الأربع حول حادثة السقيفة التي نقلها الدكتور القاسمي عن الطبري.

[23] عبد الحكيم حسن العيلي، ***الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام دراسة مقارنة***، (القاهرة: دار الفكر العربي، 1983) رسالة دكتوراة، ص663-664.



الرأي الثالث: أن الأحزاب ظهرت بعد وفاة الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه

يرى بعض المفكرين الإسلاميين أن فكرة الأحزاب السياسية كما تفهم اليوم ظهرت بعد وفاة الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وهو ما أطلق عليه اسم الفرق الإسلامية، ذلك أن الصفات العامة التي تتميز بها الفرق الإسلامية "لم تكن مجرد مدارس فكرية تصل إلى تكوين آراء ثم تكتفي بإبدائها أو تدوينها، لكنها كانت أحزاباً بالمعنى السياسي الذي نفهمه اليوم في – ميدان السياسة العملي – فلها مبادئ معينة أشبه بالبرنامج المرسوم، ولها نشاط وفيها نظام، ثم هي تسعى وتكافح حتى تحقق لهذه المبادئ النصر، وتجعل منها إن استطاعت منهاجاً للحكم"[24]، وهذا ما تسعى إليه الأحزاب اليوم.

ويؤكد الدكتور الريس على ما ذهب إليه حين اعتبر أن الخوارج هم أول حزب سياسي يتكون في الإسلام فقال في معرض حديثه عنهم: "...هذا أول حزب سياسي يتكون إذن في تاريخ الإسلام؛ وتبرز شخصيته على مسرح الحوادث ويوجد له نظام، ويكون من خواص حياته الاستمرار..."[25]. ويؤكد هذا الرأي ما قاله الدكتور محمد سليم العوا في كتابه **في النظام السياسي للدولة الإسلامية** حين قال: "فالواقع أن ظهور الأحزاب السياسية أو الفرق بآرائها السياسية جاء متأخراً عن هذا العصر– يقصد وقت حادثة السقيفة – زمنا غير قصير، حين ظهر الخوارج بعد حادثة التحكيم بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما"[26]. وقال الدكتور محمد عمارة أيضا في كتابه **الإسلام وفلسفة الحكم** : "نجد مؤرخي الفرق وكتاب مقالاتها من المعتزلة والأشعرية والظاهرية وأصحاب الحديث والخوارج — أي الكل من عدا الشيعة — يؤرخون بظهور فرقة الخوارج، على عهد علي، لنشأة الفرق في الإسلام وهو الرأي الصواب"[27].

[24] محمد ضياء الدين الريس، ***النظريات السياسية الإسلامية***، (القاهرة: مكتبة دار التراث، ط 7، 1976)، ص51-52.

[25] المرجع نفسه، ص62.

[26] محمد سليم العوا، ***في النظام السياسي للدولة الإسلامية***، (القاهرة: دار الشروق، ط 1، 1989)، ص72.

[27] عمارة، ***الإسلام وفلسفة الحكم***، مرجع سابق، ص134.



مناقشة الباحث للآراء

قبل مناقشة الآراء يستعرض الباحث مقومات وشروط الحزب السياسي حتى يقيس عليها الآراء، وهذه الشروط هي[28]:

1- وجود جماعة منظمة من الناس ينضمون إلى الحزب طواعية.

2- وجود منهج يمثل الرؤية الفكرية ويتضمن على المبادئ التي يؤمن بها أفراد الحزب.

3- أن يسعى الحزب للوصول للسلطة، لتطبيق مبادئه وآرائه الفكرية.

أولاً: الرأي الأول القائل بأن الأحزاب السياسية قد نشأت زمن النبي صلى الله عليه وسلم، هو رأي مردود جملة وتفصيلا؛ إذ إنه لا يمكن إطلاق لفظة حزب لمجرد أن بعض الصحابة رضوان الله عليهم عارض النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الأمور المتعلقة بالدنيا، ومن ثم قياس هذه المعارضة على أنها وظيفة من وظائف الحزب السياسي، وذلك لأن المعارضة كانت معارضة فردية وليست معارضة جماعية والمعارضة التي تقودها الأحزاب السياسية هي معارضة جماعية يقوم الحزب بالحشد والتجميع ويشكل بذلك جماعات ضاغطة ومعارضة فيكون أثرها أقوى وأعظم على السلطة من المعارضة الفردية، كما أن الحزب السياسي بالمفهوم المعاصر يبنى على مقومات وهذه المقومات لم تتوفر في أي جماعة زمن النبي صلى الله عليه وسلم، ومن هذه المقومات مثلاً محاولة الوصول للسلطة ولم نجد أي جماعة طرحت نفسها على أنها بديل عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ثانياً: الرأي الثاني والقائل بأن الأحزاب السياسية تشكلت بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة وخصوصا ما حدث في سقيفة بني ساعدة، وتقسيم المجتمعين في السقيفة إلى حزبين هما حزب الأنصار وحزب المهاجرين رضي الله عنهم جميعا، إلا أنه عند تطبيق شروط ومقومات الحزب السياسي، نجد أن كلا الحزبين لا تنطبق عليهما الشروط، فقد اكتفى كلا الحزبين بالظفر بالسلطة فقط، وهي شرط من مجموعة شروط يجب أن تتوافر جميعها ليطلق على كلا الجماعتين لفظة حزب، كما أن جماعة الأنصار رضي الله عنهم لم يبقوا مجتمعين على رأي واحد، فعندما

---

[28] أنظر: الخطيب: ***الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة***، مرجع سابق، ص12. وأنظر: طارق الهاشمي، ***(الأحزاب السياسية)***، ص 77. وأنظر سليمان الطماوي: ***السلطات الثلاث في الدساتير العربية والفكر السياسي الإسلامي***، ص 569.



تم اختيار سيدنا أبي بكر رضي الله عنه خليفة للمسلمين، نزلوا على هذا الاختيار وبايعوه مباشرة، وتركوا ما كانوا عليه من الخلاف وأرائهم السابقة، وهذا إن دل على شئ فإنه يدل على أن الأنصار رضي الله عنهم لم يكونوا حزبا بالمفهوم المعاصر؛ إذ أن من مقتضى التحزب الاجتماع على مبادئ وآراء لا تتغير بتلك السهولة التي رأيناها من تبدل موقف الأنصار رضي الله عنهم ونزولهم على رأي أبي بكر الصديق بعد أن خطب فيهم وذكرهم.

ثالثاً: الرأي الثالث والقائل بأن الأحزاب السياسية قد نشأت بعد مقتل سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه، فعند مناقشة الفرق الإسلامي والاحزاب السياسية التي ظهرت بعد وفاة سيدنا عثمان بن عفان نجدها هي الوحيدة التي احتوت على كل مقومات الحزب السياسي بمفهومه المعاصر، من توفر الجماعة والمبادئ والأفكار التي تدعو لها وتسعى لتطبيقها من خلال التمكن من السلطة، ويصف الدكتور محمد الشحات الفرق الإسلامية بأنها أحزاب سياسية فيقول: "فالأحرى أن يطلق عليها –الفرق الإسلامية – الأحزاب السياسية،كما استقر عليه الأمر في الفكر السياسي الحديث، وربما يستغرب البعض هذه التسمية بمقولة أنها غريبة عن مصطلحات الفكر الإسلامي، لكننا نعتقد أن لفظة الأحزاب السياسية أصدق وصف لها في مجال هذه الدراسة، وربما تزول الغرابة إذا علمنا أن هذه الفرق كانت بحق ذات فكر سياسي تعتنقه وتؤمن به، وتضحي بكل ما لديها في سبيل تطبيقه، وأنها كانت تسعى من كفاحها إلى الوصول إلى الحكم لتطبيق هذه الأفكار، وهذا يفوق برامج الأحزاب في الفكر الحديث"[29].

بعد عرض جميع الآراء ومناقشتها، وتفنيد ما يحتاج إلى تفنيده، فإن الباحث يميل إلى ترجيح الرأي الثالث لتوافر جميع شروط ومقومات الحزب السياسي المعاصر فيه.

المبحث الثالث: أسس وغاية ومنهج الحزب السياسي الإسلامي

أولاً: الأساس الذي يقوم عليه الحزب

إن قيام أي حزب يجب أن يكون على فكرة معينة تمثل الجوهر الذي يبني عليه تصوراته وغاياته ومنهجه، وفي حالة الحزب الإسلامي فيجب أن تكون الفكرة إسلامية، أي أن يقرها الإسلام وتدعمها الأدلة الشرعية المعتبرة،

[29] محمد الشحات الجندي، ***معالم النظام السياسي في الإسلام مقارناً بالنظم الوضعية***، (القاهرة: دار الفكر العربي، ط 1، 1986)، ص192.



أما إن كانت الفكرة تعارض النصوص وتخالف أحكام الإسلام، فلا اعتبار لقيام الحزب عليها، وإن قام عليها فإن الحزب لا يعتبر حزبا إسلاميا.

فالحزب الذي يقوم على فكرة العلمانية، ويدعو إلى فصل الدين عن الدولة أو إلى التقليص من دور الدين في المجتمع، يعتبر حزبا علمانيا. والحزب الذي يقوم على فكرة لا إله والكون مادة، ويدعو إلى الشيوعية والاشتراكية الماركسية، يعتبر حزبا شيوعيا. والحزب الذي يقوم على فكرة السيادة لقومه، ويدعو إلى الانفصال عن بقية القوميات، يعتبر حزبا قوميا.

فالعبرة إذن في وصف الحزب بالإسلامي أو غير الإسلامي هو الأساس التي يقوم عليه والفكرة التي يدعو إليها.

والأصل في هذا قوله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[30] هذه الآية تخاطب المؤمنين وأخبرت أن يكون هناك فرقة من الأمة متصدية لهذا الشأن[31] يدعون للخير وهو القرآن وسنة النبي صلى الله عليه وسلم، قال أبو جعفر الباقر: قرأ رسول الله ﷺ "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير" ثم قال: "الخير اتباع القرآن وسنتي"، أي أنها دعوة للإسلام، فقد حددت هذه الآية وصف الحزب الإسلامي بالأعمال التي يقوم بها، وهي الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن قام على أساس غير الإسلام، فإنه لا يدعو إلى الإسلام.

وعن عائشة رضي الله عنها أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد"[32].

قال النووي في شرحه على مسلم: "قال أهل العربية: الرد هنا بمعنى المردود، ومعناه فهو باطل غير معتد به. وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم فإنه صريح في رد

[30] سورة آل عمرآن، الآية رقم (104).

[31] أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي ابن كثير البصري ثم الدمشقي، (ت: 774هـ)، ***تفسير القرآن العظيم***، تحقيق سامي بن محمد سلامة (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط 2، 1999) ج 2،ص91.

[32] صحيح: أخرجه، مسلم، ***صحيح مسلم***، مرجع سابق، ج 3، باب نقض الأحكام الباطلة ورد المحدثات، حديث رقم (1718)، ص1343.



كل البدع والمخترعات... وهذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به"[33].

ثانياً: غاية الحزب السياسي الإسلامي

إنّ أيّ عمل من الأعمال لا بدّ أن يرتبط بغاية ما، وهي الفائدة المقصودة منه، وإلا كان عملا عشوائيا اعتباطيا. لذا وجب على الحزب الإسلامي تحديد الغاية التي يصبو إلى تحقيقها.

والأصل في هذه الغاية أن تكون مرتبطة بالفكرة التي قام عليها الحزب؛ لأنّ الحزب من حيث هو جماعة اجتمعت على فكرة معينة يسعى إلى تحقيقها. وعليه فالغاية لا تنفصل عن الفكرة التي أسست عليها الجماعة.

فإن كان هناك خلل في الغاية التي يسعى لها الحزب، فهذا دليل على خلل في الأساس والفكرة الذي قام عليها، وأما إن كانت غاية الحزب واضحة ، فهذا يدلّ على وضوح الفكرة الذي قام عليها. وما تراجع الأحزاب والجماعات والحركات في غاياتها، منشأه عدم وضوح الفكرة عندهم.

وفي سيرة النبي صلى الله عليه وسلم خير دليل قد كانت غاية الرسول صلى الله عليه وسلم واضحة له، سواء قبل قيام الدولة أو بعدها.

ففي الحوار المشهور الذي دار بين النبي صلى الله عليه وسلم وعمه أبي طالب دليل على وضوح غايته صلى الله عليه وسلم فقال: "يا عم، والله لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك فيه ما تركته"[34].

وبقيت غاية النبي صلى الله عليه وسلم واضحة وضوح الشمس حتى بعد قيام الدولة في المدينة، فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية يريد زيارة البيت لا يريد قتالا... وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بعسفان لقيه بشر بن سفيان الكعبي فقال: يا رسول الله، هذه قريش قد سمعت بمسيرك فخرجت معها العوذ المطافيل قد لبسوا

---

[33] أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: 676هـ)، ***المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج***، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط 2، 1392هـ)، ج 12، باب نقض الأحكام الباطلة ورد المحدثات، حديث رقم (1718)، ص16.

[34] عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين، (ت: 213هـ)، ***السيرة النبوية لابن هشام***، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط 2، 1955)، ج 1، ص266.



جلود النمور يعاهدون الله أن لا تدخلها عليهم عنوة أبدا، وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدموا إلى كراع الغميم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا ويح قريش، لقد أكلتهم الحرب، ماذا عليهم لو خلوا بيني وبين سائر الناس، فإن أصابوني كان الذي أرادوا وإن أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام وهم وافرون وإن لم يفعلوا قاتلوا وبهم قوة، فماذا تظن قريش، والله إني لا أزال أجاهدهم على الذي بعثني الله له حتى يظهره الله أو تنفرد هذه السالفة.[35]"

وهنا نجد وضوحا في غاية النبي صلى الله عليه وسلم في كل من المرحلة المكية التي اتسمت بالضعف أو بمرحلة المدينة التي اتسمت بالقوة بعد قيام الدولة الإسلامية، ففي كلا المرحلتين نجد وضوحا في الغاية وثباتا عليها رغم المغريات والضغوطات، وهذه هي السبيل التي يجب على الأحزاب أن تسلكها إن أرادت أن تتكنى بالإسلام وتوصف به.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[36]. فمن يتبع الدليل الشرعي، ويحكم كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، كان على بصيرة وحجة ويقين، وأم من يحكم المصلحة وإن تعارضت مع النص الصحيح الصريح، وكان متبعا للهوى، كان على غير بصيرة وحجة ويقين.

ثالثاً: منهج الحزب السياسي الإسلامي

جاء في تاج العروس: "النَّهْج، بفتح فسكون: الطَّريقُ الواضِحُ، البَيِّنُ ... وطُرُقٌ نَهْجَةٌ: وَاضحة المَنْهَج (بالفتح) والمِنْهاجِ (بالكسر). وفي التنزيل: (لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً ومِنْهَاجاً)، المِنْهاجُ: الطَّريقُ الواضح... وأَنْهَجَ: الأَمْرُ والطَّريقُ وَضَحَ. وأَنْهَجَ: أَوْضَحَ.[37]"

---

[35] صحيح: أخرجه، أحمد ابن حنبل، ***مسند أحمد بن حنبل***، مرجع سابق، ج 31، باب حديث المسور بن مخرمة الزهري، حديث رقم (18910)، ص212.

[36] سورة يوسف، الآية رقم (108).

[37] الزبيدي، ***تاج العروس***، مرجع سابق، ج 6، ص251.



والمنهج هو مجموعة الركائز والأسس المهمة التي توضح مسلك الفرد أو المجتمع أو الأمة لتحقيق الآثار التي يصبو إليها كل منهم. ومن خلال الاستقراء في المناهج عامة نجد أنها قسمان: صحيحة وفاسدة، والذي يهمنا هنا الأول وهو المنهج الذي يتخذ من الكتاب والسنة أصولا يعتمد عليها[38].

بذلك يكون المنهج هو الطريق الواضح البيّن الذي يسلكه الحزب للوصول إلى تحقيق غايته، و المنهج الذي يتخذ من الكتاب والسنة أصولا يعتمد عليها هو المنهج الذي يعتمده الحزب الإسلامي،فهو الشرع، وهذا واضح؛ لأنّ الأعمال عند المسلم يتقيّد فيها بالحكم الشرعي، فما أوجبه الشرع كان واجبا، وما حرّمه كان حراما.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾[39]، و قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾[40]، و قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ﴾[41]، قال الشيخ الطاهر ابن عاشور: "أي لا يحسب أنه يترك غير مرعيّ بالتكليف كما تترك الإبل، وذلك يقتضي المجازاة. وعن الشافعي: لم يختلف أهل العلم بالقرآن فيما علمت أن السدى الذي لا يؤمر ولا ينهى.[42]"

فالمنهج يتقيد بالحكم الشرعي، ولا يمكن لحزب يتصف بالإسلامي أن يعتمد منهجا غير مبني على أحكام شرعية مستنبطة باجتهاد صحيح من أدلة شرعية معتبرة.

ويجب على المنهج أن يخضع للحكم الشرعي، حتى يتميز الصحيح منه عن الفاسد عند التنازع؟ ولا يكون ذلك إلا بالردّ إلى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم أي بالردّ إلى الأدلة الشرعية.

---

[38] مجلة البحوث الإسلامية، بحث عن ***العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي ومعالم منهجه الأصولي***، (المملكة العربية السعودية: العدد 58، من رجب إلى شوال لسنة 1420هـ)، ص301.

[39] سورة النساء، الآية رقم (65).

[40] سورة الحجر، الآية رقم (92-93).

[41] سورة القيامة، الآية رقم (36).

[42] محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، (ت : 1393هـ)، ***التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»***، ج 29، د ط، (تونس: الدار التونسية للنشر، د ط، 1984)، ج 29، ص366.



وقد كانت فكرة وغاية ومنهج النبي صلى الله عليه وسلم على واضحة بينة، لم يتراجع عنها ولم يبدلها رغم ما لاقاه. فعندما كان عدم استعمال العنف منهج النبي صلى الله عليه وسلم في مكة، ثبت عليها ولم يحد عنها، فعن ابن عباس: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابا له أتوا النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فقالوا: يا رسول الله إنا كنا في عز ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلة. فقال: "إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا"[43].

وحينما استعجل الأنصار الذين بايعوا في العقبة الإذن بالحرب فقالوا له: "والذي بعثك بالحق لئن شئت لنميلنّ على أهل منى غدا بأسيافنا"، قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لم أومر بذلك"[44]. فالمنهج الحق الواضح المستمد من الشرع بالأدلة المعتبرة وجب الثبات عليه والسعي نحو تحقيقه.

الخاتمة

لا شك أن الأحزاب الإسلامية تمتلك إنتشارا واسعا ومصداقية عالية بين الجماهير، كما وتمتلك إمكانيات على الصعيد البشري والمادي مما يؤهلها لقيادة المجتمع والدولة، والسعي نحو البناء الحضاري، كما أنه لا شك أن الأحزاب الإسلامية تعرضت وما تزال للمضايقات ولبعض المشاكل إما من قبل السلطة الحاكمة التي ترى أن الحزب الإسلامي منافساً لها يريد أن ينتزع منها مقاليد الحكم، أو من الأحزاب السياسية الأخرى المنافسة، غير أن التعقيدات التي تنجم عن أساليب وآليات المعالجة للمشاكل التي تعترض الأحزاب الإسلامية تحول دون ذلك.

في هذا الصدد أيضا فإن الأحزاب السياسية الإسلامية تستفرغ جهدها وإمكانياتها في محاولة التصدي للأحوال الطارئة أكثر من التخطيط للمستقبل.

هذا الأسلوب في العمل يقلص إمكانيات التفكير المنهجي ذي المدى البعيد ويشجع على أسلوب حل كل مشكلة بعد نشوئها لا الاحتياط من نشوئها وإذا استمرت القيادة على أي مستوى في العمل بهذه الكيفية فلا شك أنها

---

[43] صحيح: أخرجه، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي الخراساني، (ت: 303هـ)، ***المجتبى من السنن أو السنن الصغرى***، ط: 2، ج: 6، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح أبو غدة، (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط 2، 1986)، ج 6، باب وجوب الجهاد، حديث رقم (3086)، ص2. وقال عنه الألباني صحيح الإسناد.

[44] صحيح: أخرجه أحمد بن حنبل، ***مسند أحمد بن حنبل***، مرجع سابق، ج 25، باب بقية حديث كعب بن مالك الانصاري، حديث رقم (15798)، ص94.



ستظل ضمن هذه الحلقة الشريرة من المشاكل الطارئة بدون التفكير على المدى البعيد وبدون التفكير المنهجي المرتكز على الرؤية التخطيطية يتزايد ضغط المشاكل الطارئة وهذا الضغط بدوره يعرقل التفكير على المدى البعيد[45].

بناءً على ما تقدم فإنه يمكننا القول بأن دراسة دور الأحزاب الإسلامية في الحياة السياسية المعاصرة يجب أن ينطلق من بعدين هما: البعد النظري والمتمثل في الأفكار والمبادئ والأهداف والرؤى والوسائل، والبعد العملي والمتمثل في مدى قدرة الأحزاب على تطبيق تلك الأفكار على أرض الواقع ومدى مناسبتها للمجتمع.

بشكل عام فإن الأحزاب الإسلامية السياسية من الناحية النظرية ليست أداة دورها الصراع لأجل الوصول إلى السلطة أو الضغط عليها، بل نرى أن دورها أكبر من ذلك فهو يتمثل في إعداد المجتمعات وتجهيزها للقيام بأداء رسالتها المنوطة بها من نشر الخير والمعروف ورسالة الإسلام السمحة، والنهي عن المنكر ورفع الظلم عن المظلومين، وتعميق الروابط بين تلك المجتمعات لتصبح لها القوامة الحقيقية على السلطة وأركانها.

إن تقوية المجتمعات في مواجهة السلطة الجائرة لا يتأتى إلا من خلال توحدها بإعلاء القيم الإسلامية العليا المشتركة ونبذ الخلاف الذي يضعف الصف ويشتت الأهداف، والوسيلة لتحقيق ذلك تكون من خلال تشكيل تجمعات سياسية وثقافية واجتماعية لتسير بالمجتمع نحو الإكتفاء الذاتي وتقليل اعتماده على السلطة حتى لا يرتهن لها فتستبد.

قائمة المصادر والمراجع

1- إبراهيم عاطف العدوان ، ***جذور علم السياسة***، (غزة: دار البشير للطباعة والنشر والتوزيع، ب ط، 1997).

2- ابن المنظورمحمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين الأنصارس، (ت: 711هـ)، ***لسان العرب***، (بيروت: دار صادر، ط 3، 1414هـ).

3- أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي ابن كثير البصري ثم الدمشقي، (ت: 774هـ)، ***تفسير القرآن العظيم***، تحقيق سامي بن محمد سلامة (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط 2، 1999).

[45] : عبد الله النفيسي و آخرون، ***الحركة الإسلامية: رؤية مستقبلية أوراق في النقد الذاتي***، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ط 1989،1)، ص 14



4- أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني (ت 502هـ)، ***المفردات في غريب القرآن***، تحقيق صنوان عدنان داوودي، (بيروت: دار القلم دمشق والدار الشامية، ط 3 ،2002).

5- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: 676هـ)، ***المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج***، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط 2، 1392هـ).

6- أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، (ت: 303هـ)، ***السنن الكبرى***، حققه وخرج أحاديثه حسن عبد المنعم شلبي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط 1، 2001).

7- أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي الخراساني، (ت: 303هـ)، ***المجتبى من السنن أو السنن الصغرى***، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح أبو غدة، (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط 2، 1986).

8- أبو عبد الله أحمد ابن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت:241هـ)، ***مسند الإمام أحمد بن حنبل***، تحقيق شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط 1، 2001).

9- أبي الفتح محمد عبد الكريم بن أبي بكر الشهرستاني (479هـ-548هـ)، ***الملل والنحل***، تحقيق محمد عبد العزيز الوكيل، (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، د ط، د س).

10- أبي نصر إسماعيل الجوهري، ***الصحاح***، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط 1، 1999).

11- أحمد بن علي بن أبو الفضل بن حجر العسقلاني، ***فتح الباري شرح صحيح البخاري***، (بيروت: دار المعرفة، د ط، 1379هـ).

12- أحمد بن فارس زكريا (ت 395هـ)، ***معجم مقاييس اللغة***، تحقيق شهاب الدين أبو عمرو، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط 2، 1998).



13- أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري (ت 770هـ)، ***المصباح المنير في غريب الشرح الكبير***، تحقيق يحيى مراد، (القاهرة: مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، ط 1، ، 2008).

14- أحمد حسن الزيات ، وآخرون، ***معجم الوسيط***، (اسطنبول: المكتبة الإسلامية، ب ط، ب س).

15- أحمد رضا ، ***معجم متن اللغة***، (بيروت دار مكتبة الحياة، ب ط، 1958).

16- بطرس البستاني ، ***قطر المحيط***، ج 1، ص393، (وقد وجد الباحث هذه النسخة في مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا بدون ذكر رقم الطبعة أو دار النشر أو سنة النشر).

17- جامعة الكويت، ***موسوعة العلوم السياسية،*** (الكويت: دار الوطن، د ط، 1994).

18- خالد بن علي العنبري، ***فقه السياسة الشرعية***، ب ط، (القاهرة: دار المنهاج، د ط، 2004).

19- سامي الذبيان، ***قاموس المصطلحات السياسية***، (لندن: مكتبة رياض الريس للكتب، ط 1 ، 1990).

20- سيف الدين علي بن محمد الآمدي (ت 631هـ)، ***منتهى السول في علم الأصول***، (القاهرة: مطبعة محمد يحيى صبيح الكتبي وأولاده، ب ط، ب س).

21- شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، ***الطرق الحكمية في السياسة الشرعية***، (بيروت: دار الكتب العلمية، د ط، 1953).

22- ظافر القاسمي، ***نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي***، (بيروت: دار النفائس، ط 6، 1990)، الكتاب الأول الحياة الدستورية.

23- عبد الحكيم حسن العيلي، ***الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام دراسة مقارنة***، (القاهرة: دار الفكر العربي، 1983) رسالة دكتوراة.



24- عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين، (ت: 213هـ)، ***السيرة النبوية لابن هشام***، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط 2، 1955).

25- قانون الأحزاب السياسية التونسي، الفصل الأول، الرائد الرسمي (الجريدة الرسمية) عدد 31، 1988.

26- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (729-817هـ)، ***القاموس المحيط***، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط 2، 2003).

27- مجلة البحوث الإسلامية، بحث عن ***العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي ومعالم منهجه الأصولي***، (المملكة العربية السعودية: العدد 58، من رجب إلى شوال لسنة 1420هـ).

28- محمد الشحات الجندي، ***معالم النظام السياسي في الإسلام مقارناً بالنظم الوضعية***، (القاهرة: دار الفكر العربي، ط 1، 1986).

29- محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، (ت : 1393هـ)، ***التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»***، (تونس: الدار التونسية للنشر، د ط، 1984).

30- محمد بم إسماعيل أبو عبد الله البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (***صحيح البخاري***)، تحقيق محمد بن زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة، ط 1، 1411هـ).

31- محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت بعد 666هـ)، ***مختار الصحاح***، (بيروت: دار صادر، ط 1، 2008).

32- محمد بن عبد الملك بن مالك الطائي، ***الألفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة***، الطبعة 1 ،(بيروت: دار الجيل، ط 1، 1411هـ).



33- محمد بن محمد الزبيدي، ***تاج العروس من جواهر القاموس***، (مصر: نسخة مصورة لا تحتوي دار النشر، ط 1، 1306هـ).

34- محمد سليم العوا، ***في النظام السياسي للدولة الإسلامية***، (القاهرة: دار الشروق، ط 1، 1989).

35- محمد سليم عمارة ، ***الإسلام وحقوق الإنسان***، (الكويت: اصدار المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ب ط، 1985)، منشورات عالم المعرفة (89).

36- محمد سليم عمارة، ***الإسلام وفلسفة الحكم***، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط 2، 1979).

37- محمد ضياء الدين الريس، ***النظريات السياسية الإسلامية***، (القاهرة: مكتبة دار التراث، ط 7، 1976).

38- محمد محمود ربيع ، ***موسوعة العلوم السياسية***، (الكويت: دار الوطن، ب ط ، 1993-1994).

39- محمود حلمي، ***المبادئ الدستورية العامة***، (مصر: دار الفكر العربي، د ط، 1964).

40- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (***صحيح مسلم***)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د ط، د س).

41- نبيلة عبد الحليم كامل، ***الأحزاب السياسية في العالم المعاصر***، (مصر: دار الفكر العربي، د ط، د س).

42- نظام بركات، ***مبادئ علم السياسة***، (الرياض: مكتبة العبيكان، ط 2، 2001).

43- نعمان أحمد الخطيب، ***الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة***، (الكرك: منشورات جامعة مؤته: ب ط، 1994).



44- هارون عبد السلام ، ***المعجم الوسيط***، (القاهرة: مطبعة مصر، ب ط، 1960).

45- يوسف القرضاوي، في كتابه، ***السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها***، (القاهرة: مكتبة وهبة، ط 2، 2005).

46- James Coleman and G. Rosberg, (eds), ***Political Parties and National Integration in Tropical Africa***, (California: University of California Press,1994).

47- Josef Thesing and Wilhem, Hofmeister, ***Political Parties in Democracy: Role and Functions of political Parties in the Political system of the Republic of Germany***, (Germany: Konnrd Adeenauer Stiftung, 1990).

